

٤. جدول الكميات والأسعار (نموذج)

| نوع الطفاية | السعة (كجم) | العدد | سعر التعبئة والفحص (للوحدة) | سعر التعبئة والفحص (الإجمالي) |
|-------------------------------------|-------------|-------|-----------------------------|-------------------------------|
| بودرة كيميائية جافة (بافاريا) | ٦ كجم | [٥٣٥] | | |
| | ٩ كجم | [١٧٠] | | |
| | ١٢ كجم | [١٦] | | |
| | ٥٠ كجم | [١٩] | | |
| بودرة كيميائية جافة (إنتاج حرب) | | [١٧٦] | | |
| ثاني أكسيد الكربون CO2 | | [٥٥] | | |
| رغوة (Foam) | | [١٥] | | |
| إجمالي سعر ملئ وتعبئة و فحص الوحدات | | | | |

لامانع
وزن: القواعد المالية والقانونية

عيسى

٠٥٦٢١٠

عماد محمد

محمد محمد

وائل محمد

المادة 10
المادة 11

المادة 12
المادة 13
المادة 14

المادة 15
المادة 16

المادة 17
المادة 18

المادة 19
المادة 20

المادة 21
المادة 22
المادة 23

المادة 24
المادة 25

المادة 26
المادة 27
المادة 28
المادة 29
المادة 30

المادة 31
المادة 32

المادة 33
المادة 34

المادة 35
المادة 36

المادة 37
المادة 38

المادة 39
المادة 40

المادة 41
المادة 42

المادة 43
المادة 44

المادة 45
المادة 46

[Handwritten signature]

محمد بن عبد الله
محمد بن عبد الله
محمد بن عبد الله

من المتعاقد، ويكون البرنامج ملزماً للمتعاقد كجزء من شروط التعاقد، ولا يمكن التحلل منه دون موافقة كتابية مسبقة من الجهة الإدارية.

الفصل والاستلام :-

- تجتمع لجنة الفحص لاستلام الأصناف ويخطر المورد بموعد اجتماع اللجنة ليتمكن من حضور إجراءات الفحص والاستلام النهائي، ويلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين، كما يلتزم على حسابه من يفوضة في الموعد المحدد وفي حالة تخلفه فيكون لمدير المخازن، أو لجنة الفحص الحق في اتخاذ الإجراءات اللازمة على حساب المورد لتسلم الأصناف وتسليمها الي المخازن وتصحيح الفاتورة إذا اقتضى الأمر دون أن يكون للمورد حق الاعتراض.

التقاعس عن الاستلام :-

- بحق للمتعاقد حال تقاعس الجهة الإدارية عن الاستلام التقدم بطلب لتشكيل لجنة ثلاثية متخصصة من جهات محايدة وتكون الجهة الادارية ضمن عضوية اللجنة سائلة الذكر.

- تبدأ اللجنة أعمالها فور صدور قرار تشكيلها وسداد المتعاقد أتعاب الجهات الخارجية المشاركة فيها وتخطرها الجهة الادارية بها وتقدم اللجنة تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثون يوماً ما لم تتطلب طبيعة العملية وحجمها مدة تتجاوز ذلك، ويكون تقريرها ملزماً للطرفين.

- حال تبين تقاعس الجهة الإدارية عن الاستلام يتم رد اتعاب اللجنة لصالح ولحساب المتعاقد، وإذا تبين للجنة عدم التزام المتعاقد، تتخذ الجهة الإدارية حياله الإجراءات ذات الصلة الواردة بقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحة التنفيذية.

التقاعس عن التنفيذ :-

- يلتزم المتعاقد بالتوريد في المواعيد المحددة - فإذا تأخر لأسباب خارجة عن إرادته جاز للجهة الإدارية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، منحة مهلة لإتمام التوريد دون تحصيل مقابل تأخير منه.

- وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيحصل منه مقابل للتأخير دون حاجة إلي تنبيه أو انذار أو اتخاذ أي إجراء آخر، ويحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي :-

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٣%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (٦%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- إذا لم تجاوز مدة التأخير نسبة (١٠%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

- إذا تجاوزت مدة التأخير نسبة (١٠%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل التأخير بنسبة (٥%) من قيمة العقد، أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال.

منه يحيى زايد
محمد محمد

يكون فتح المظاريف المالية للعطاءات المقبولة فنيا فقط وذلك في جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات المقبولة فنيا ويجوز لهم تفويض من يرويه لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم التفويض بذلك عليه خاتم الشركة.

الدراسة وألية التقييم المالي :-

- في حالة التقييم بنظام الأفضل شروطا والأقل سعرا طبقا لما جاء بهذه الكراسة من شروط ومواصفات بحيث يتم تقييم العطاءات المقبولة فنيا فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ في الاعتبار كل الشروط التي يمكن ترجمتها إلي قيم مالية.

- وفي كافة الأحوال سيتم تقييم العطاءات المقبولة فنيا فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ في الاعتبار كل الشروط التي يمكن ترجمتها الي قيم مالية، ويتم إجراء المقارنة والمفاضلة بين العطاءات بعد توحيد أسس المقارنة من جميع النواحي الفنية والمالية، وسيتم دراسة العطاءات مع الأخذ في الاعتبار معايير التقييم الآتية:

٣- حساب نسبة الأفضليه السعريه الممنوحة للمنتج المحلي المستوفي نسبة المكون المصري.

٤- في حاله تساوي الأسعار بين عطاءين أو أكثر من المقبولين ماليا فيحق للجنة البيت ترجيح إحداهما وفقا للمبررات تبديها بمحضرها بناء على ما اشتمل عليه كل عطاء، ويجوز تجزئه العملية محل الطرح بين عطاءين أو أكثر إذا كان ذلك في مصلحه العمل

إعلان نتائج البيت المالي:

- سيتم إخطار أصحاب العطاءات عن طريق الهيئة القومية للبريد أو يسلم باليد بنتائج البيت فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لها الحق بالتقدم بشكواهم كتابه خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات وتلتزم الجهة الإدارية فور إرسال الإخطارات بنشر النتائج في لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض.

الترسية وإخطار صاحب العطاء الفائز :-

- ستقوم الجهة الإدارية بإخطار صاحب العطاء الفائز بالترسية عليه وكذا باقي العطاءات المقبولة فنيا باسم صاحب العطاء الفائز والذي عليه الحضور لسداد التأمين النهائي للعملية.

توقيع التعاقد:

- سيتم توقيع العقد مع صاحب العطاء الفائز في خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ سداد التأمين النهائي.

البرنامج الزمني للتوريد:

- يلتزم المتعاقد خلال اسبوعان من تاريخ تسلمه اخطار قبول العطاء أن يقدم برنامجا شاملا ومفصلا لتنفيذ العملية، ويجب إعداد البرنامج بالطريقة والكيفية التي تعتبرها الجهة الاداريه ضرورية لتحقيق الكفاءة ودقه الأعمال ليعتمد منها، على أن يتم اعتماد البرنامج الزمني او ابداء ملاحظات عليه خلال (ثلاث أيام) من تسلمه

محمد زايد

محمد محمد

محمود مسير

19/10/2020

والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقا لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعمالة والتعرفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى.

محظورات إعداد المظروف المالي:-

- لا يجوز الكشط أو المحو أو التحشير في قوائم الأسعار أو في جدول الكميات والفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وتقييماً والتوقيع والختم بجانبها.
- لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في أسعار العطاء الفائز. لا يعتد ب العطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن قيمة أقل عطاء مقدم.

إجراءات البت والترسية:-

فتح المظاريف الفنية:-

يكون فتح العطاءات في تمام الساعة الثانية عشر ظهرا من يوم الموافق / ٢٠٢٦ في جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات ويجوز لهم تفويض من يرونه لحضور الجلسة بدلا منهم شريطة تقديم تفويض بذلك مكتوم ومعتمد من الشركة، ولا يسمح لأصحاب العطاءات أو مفوضيهم التدخل في سير عمل اللجنة، وإذا كان لدى أحد منهم اعتراض على الإجراءات، أو القرارات يتعين تقديمه كتابة إلى مدير إدارة التعاقدات.

الفحص الشكلي والبت الفني:-

يحق للجهة الإدارية قبل إجراء أي دراسة مفصلة للعطاءات بالفحص الشكلي للمظاريف الفنية، وسيتم استبعاد العطاءات غير الصالحة للنظر فيها ومنها:-

استيفاء لاستيضاح ما غمض من أمور فنية / مالية:-

- يحق للجهة الإدارية ان تطلب كتابة من أصحاب العطاءات استيفاء البيانات او المستندات اللازمة استيضاح ما غمض من أمور فنية او مالية بما يعينها في إعداد التقرير الفني او المالي اللازم، وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات او المستندات لاستيضاح الأمور الفنية أو المالية يعطانه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبها اليه يتم استبعاد عطانه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى.

المعانية/ الزيارات الميدانية:-

يحق للجهة الادارية عمل معانية / زيارات ميدانية

اللية التقييم الفني:-

- سيتم دراسة العطاءات فنيا، ويتم قبول العطاءات المطابقة واستبعاد أي عطاءات مخالفة للشروط والمواصفات وفقا لما جاء هذه الكراسة.

إعلان نتائج البت الفني:-

- سيتم إخطار أصحاب العطاءات بنتائج البت الفني فور اعتمادها من السلطة المختصة بالبريد ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات والنشر على لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض وموقعها مستشفيات جامعة طنطا

فتح المظاريف المالية:-

(Handwritten signature)

سماح محمد زايد
محمد محمد
محمد سبير

وائل مسيح

- ٢٣- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها.
٢٤- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات.
٢٥- بيانات آخر مركز مالي لأصحاب العطاءات معتمد من محاسب قانوني.
٢٦- ما يفيد التسجيل بمنزومة الفاتورة الإلكترونية بمصلحة الضرائب العامة
٢٧- المستندات الدالة على سابقة الأعمال لذات موضوع التعاقد.
٢٨- إقرار الالتزام بالتأمين على العمالة.
٢٩- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والأجهزة التي تستخدم في التنفيذ.
٣٠- نسب الدفعة المقدمة المطلوبة لتنفيذ محل العقد وأوجه صرفها.
٣١- البيانات الخاصة بمصادر ونوع قطع الغيار وفي حالة السوكلاء يقدم بطاقة
١٤ اس وكلاء.

٣٢- تقديم خطاب معتمد من الشركة بالرغم التأميني للمنشأ مع الالتزام بتقديم شهادة
تأمينات على العملية محل التوريد في حالة الترسية.

محظورات إعداد المظروف الفني:-

- يحظر علي صاحب العطاء تضمين العرض الفني أية أسعار أو أية بيانات أو
مستندات مالية وغيرها التي تتعلق بالعرض المالي، وسيتم استبعاد أي عطاء يخالف
ذلك.
- يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط من أي نوع وإذا رغب مقدم العطاء في
إبداء أي ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها في كتاب مستقل يضمه
المظروف الفني.

محتويات المظروف المالي:-

- يحتوي العرض المالي من صاحب العطاء على الآتي:-
٥- قوائم الأسعار.
٦- شهادة استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري سارية.
٧- أسلوب السداد بالدفع الإلكتروني بعد التوريد والفحص.
٨- يجب كتابة الأسعار عن كل وحدة من وحدات البنود الواردة بقوائم الأسعار وفقاً لما
يلي:-

أ/ تكون كتابة الأسعار بالعملة المصرية وباللغة العربية وبالحبر الجاف أو السائل،
ويجوز في حالة تقديم العطاء منفرد أو شركة في الخارج أن تكتب الأسعار بالعملة
الأجنبية، ولعرض المقارنة ستم معادلتها بالجنية المصري بالسعر المعطن بالبنك
المركزي المصري في تاريخ فتح المظاريف الفنية.
ب/ تكون كتابة الأسعار رقماً وتقيطاً.

ج/ إذا سكت صاحب العطاء في عرضة المالي عن تحديد سعر صنف من
الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن
الدخول في هذا الصنف يكون للجهة الإدارية الحق في إجراء مراجعته تفصيلية
للأسعار المقدمة حسابياً سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها، وإجراء
التصحيات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك

، وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات يعول على سعر
الوحدة، ويعول على السعر المبين بالتقيط في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر
المبين بالأرقام، وتكون نتيجة هذه المراجعة هي الأساس الذي يعول عليه في تحديد
العطاء.

د/ الفئات التي حددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع
المصرفات والالتزامات أيا كان نوعها التي يتكدها بالنسبة إلى كل من البنود
وكذلك تشمل القيام باتمام توريد الأصناف وتنفيذ محل العقد وتسليمها للجهة العامة

من هاجم زايد
مسار محمد
مسعود محمد
مائل مسعود

سحب العطاء :-

- إذا قام صاحب العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت حقا للجهة الاداريه دون حابه إنذار أو الالتجاء إلي القضاء أو اتخاذ أي اجراءات أو أقامه الدليل علي حصول ضرر او استنذانه من اي مبالغ مستحقه لديها أو لدي اي جهة إداريه أخرى لصاحب العطاء.

العطاءات المتأخرة :-

- أي عطاء يرد بعد الموعد المعين لفتح المظاريف الفنية المحدد بهذه الكراسة سيقدم فور وروده إلي رئيس لجنة فتح المظاريف للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج في كشف تقديم العطاءات المتأخرة دون فتحه، وتستبعد لجنة البت تقديم العطاءات المتأخرة ويتم ردها إلي أصحابها خلال مدة لا تجاوز يومين من قرار اللجنة.

حظر التقدم بأكثر من عطاء :-

يحظر علي صاحب العطاء التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء واحد في العملية محل الطرح سواء باسمه أو كشريك مع الغير مالم يكن شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء، وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لذلك، ومصايرة التأمين الابتدائي، واخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لاعمال شؤونه.

وفاة صاحب العطاء :-

في حالة وفاة صاحب العطاء إذا كان شخصاً طبيعياً، أو مالك شركة الواحد، أو الشريك مع الغير بحصة حاکمة تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء / بالعرض قبل البت، جاز للسلطة المختصة بعد عرض إدارة التعاقدات استبعاد العطاء المقدم منه ورد التأمين المؤقت ، أو السماح للورثة بالاستمرار في الاجراءات بشرط أن يعينوا عنهم وكيلاً بتوكيل مصدقاً علي التوقيعات فية وتوافق عليا السلطة المختصة ، ويظل الوكيل دون غيره مسئولاً أمام الجهة الادارية.

محتويات ومستندات العطاء :-

كل عطاء عبارة عن مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفني والاخر للعرض المالي.

محتويات المظروف الفني :-

- ١٧- يلتزم صاحب العطاء بأن يتضمن المظروف الفني لعطاءه المستندات التالية :-
- ١٧- ما يفيد سداد مبلغ التأمين المؤقت المطلوب.
- ١٨- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء، والمستفيد الحقيقي منه، والمستندات المؤيدة لذلك، ويعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل، وذلك بالنسبة للشركات، وأية بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات.
- ١٩- بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد مع تقديم صورته من السجل التجاري - (أصل شهادة البيانات - بطاقة عضوية الاتحاد المصري للتشييد والبناء) إذا تطلبت العملية ذلك للمراجعة الفنية.
- ٢٠- البطاقة الضريبية سارية وأخر إقرار ضريبي.
- ٢١- رقم حساب بنكي معتمد ومختم بخاتم الشركة.
- ٢٢- ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة.

محمد زاهد
محمد محمد
محمد محمد
محمد محمد

- تقدم العطاءات المختومة والموقعة من أصحابها على كل ورقة وعلى حبر الكمييات والفئات المرفق ويجب تقديمها في مظروفين منفصلين، ويجب أن يثبت على كل مظروف في العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج، ويوضع المظروفين داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويوضح عليه اسم الجهة الإدارية وعنوان إدارة التعاقدات وما يفيد أن ما بداخله المظروف الفني والمظروف المالي، ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ فتح المظاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء.
- علي صاحب العطاء الالتزام بالحفاظ على الترتيب مع وضع فواصل بين كل بند من بنود العطاء وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم اختصار للوقت والمجهود.

تكلفة إعداد العطاء:-

- يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطائه، وكل ما يتعلق به من مهام، ولا تتحمل الجهة الإدارية بأي حال من الأحوال أية مسؤولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.

تسليم العطاء:-

- تسلم العطاءات لإدارة التعاقدات قبل التاريخ أو الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية إما باليد أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد وذلك على عنوان إدارة التعاقدات التابعة إلي مستشفيات جامعة طنطا وذلك قبل الساعة الثانية عشر ظهراً من يوم (الموافق / / ٢٠٢٦) ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الجهة الإدارية وحتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات ، ولن يعتد بأي عطاء يقدم بعد هذا الموعد.

تعديل مدة تقديم العطاء:-

- يجوز تأجيل موعد فتح المظاريف الفنية في الحالات الآتية:-
- إذا ارتأت الجهة الإدارية ضرورة لذلك.
- يجوز لمن قام بشراء كراسه الشروط والمواصفات بتقديم طلب مسبب لمد مدة تقديم العطاءات قبل التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية بثلاثة أيام علي الأقل، ويخضع البت في هذا الطلب أو الاستجابة له لتقدير الجهة الإدارية، وفي حاله إذا ما قامت الجهة الاداريه بتعديل موعد فتح المظاريف سيتم إعادة النشر علي بوابه التعاقدات العامة.

- مدة سريان وصلاحيه العطاء:-

- مدة سريان وصلاحيه العطاءات (ثلاثة أشهر) تحسب من تاريخ فتح المظاريف الفنية، ويبقى العطاء ساريا ونافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه حتى نهاية مدة سريان العطاء .
- ويحق للجهة الاداريه تجديد مدة مماثلة وإخطار أصحاب العطاءات كتابه لمد مدة سريان عطاءاتهم ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوما إذا ما اقتضت الضرورة .

الوكالة في تقديم العطاء:-

- يجب ان يكون صاحب العطاء مقيما في جمهوريه مصر العربية أو يكون له وكيل فيها والا وجب عليه أن يبين في عطائه العنوان الذي يمكن مخابرته فيه ويعتبر إعلانه صحيحا، وإذا كان العطاء مقدما من وكيل عن صاحب العطاء فعليه أن يقدم معه توكيلا مصدقا عليه من السلطات المختصة بالإضافة إلي كافة البيانات والمستندات التي يجب عليه تقديمها وفقا لاحكام القوانين واللوائح التي تنظم ذلك .

محمد زاهد
محمد محمد
محمود محمد

وائل محمد

مدة سريان التأمينات وعدم الإخلال بمسئولييه صاحب العطاء طبقاً للغرض المقصود
عنه التأمين.

أسلوب التقييم:

٢- التقييم بنظام القبول الفني والمالي الأفضل شروطاً والأقل سعراً.

مدة تنفيذ العملية :-

مدة تنفيذ العملية محل الطرح / تعاقد سنوي غير شامل قطع الغيار علي صيانة
وملئ وتعبئة وفحص طفايات الحريق بالمستشفيات الجامعية وأقسامها.

مكان التنفيذ:-

- مستشفيات جامعة طنطا وأقسامها .

شروط الدفع :-

- يتم استخراج أمر الدفع الإلكتروني بعد التوريد والفحص والاستلام.

تقديم الشكاوي وتوقيات وإجراءات الفصل فيها:-

- يحق لأصحاب العطاءات التقدم بشكاوهم كتابة لإدارة التعاقدات وذلك خلال سبعة
أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بنتائج قرارات اللجان بالقبول أو الاستبعاد أو
الإلغاء.

- سوف تقوم الجهة الإدارية بدراسة الشكوي خلال مدة لا تجاوز خمسة أيام من
تاريخ استلام الشكوي المستوفاه، وستقوم الجهة الإدارية بإخطار مقدم الشكوي
بنتيجة دراسة الشكوي، بالإضافة الى نشرها على بوابة التعاقدات العامة.

إلغاء العملية محل الطرح:-

- يحق للجهة الإدارية إلغاء العملية محل الطرح قبل البيت فيها بقرار مسبق من
السلطة المختصة إذا استغني عنها نهائياً أو قضت المصلحة العامة ذلك أو إذا تبين
وجود تواطؤ بين مقدمي العطاءات او ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار.

- كما يجوز الإلغاء في أي من الحالات الآتية:-
٤- إذا لم يقدم سوي عطاء وحيد، أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد ما
لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح وبشروط أن يكون العطاء / مطابقاً
للشروط ومناسياً للقيمة التقديرية.

٥- إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات.

٦- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية، ما لم تبين دراسة لجنة البيت أو
لجنة الممارسة عدم جدوى إعادة الطرح والآثار المترتبة عليه.

- وسيتم إخطار أصحاب العطاءات بالإلغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن
طريق الهيئة القومية للبريد، مع تعزيزه في ذات البريد الإلكتروني أو الفاكس،
بحسب الأحوال، مع رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين المؤقت إلى
أصحاب العطاءات عدا الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالي أو فساد
أو احتكار.

ضوابط إعداد العطاء

إعداد العطاء:-

- علي أصحاب العطاءات الالتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بهذه الكراسة،
ويعتبر التوقيع والختم على نموذج الإقرار المرفق قبولا منه بكل ما جاء بها.

- علي صاحب العطاء عند إعداد عطاءه دراسة كافة الضوابط والإشترطات
والمواصفات الواردة بهذه الكراسة وقراءتها بعناية ودقة، وسوف يستبعد كل عطاء
تم تقديمه وتبين مخالفته للقانون ولائحته التنفيذية وما تضمنته هذه الكراسة.

- علي صاحب العطاء عدم شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو
إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه،

محمد زايد
عماد محمد
محمد سمير
وائل منيع

ب/ألا يقترن بأي قيد أو شرط وغير قابل للإلغاء وأن يقر فيه المصرف بيان ينفذ تحت امر الجهة الإدارية مبلغا يوازي التأمين المطلوب.

ج/ ان يقر فيه المصرف بأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها.

د/ تقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من إحدى المصارف المحلية المعتمدة على ان يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع مبلغاً يوازي التأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكمله عند أول طلب منها دون الالتفات إلى أي معارضة من صاحب العطاء.

هـ- لا تقل مدة سريان خطاب الضمان عن ثلاثون يوماً على الأقل بعد تاريخ انتهاء مد صلاحية سريان العطاء او تاريخ انتهاء مدة صلاحية.

و- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت ، أو جزء منه خصماً من مستحاقته عن عمليات اخري في الجهة الادارية ذاتها او غيرها من الجهات الادارية التي تسري عليها احكام القانون مئى كانت صالحه للمصرف في تاريخ جلسته فتح المظاريف الفنيه ، علي ان يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا ومختوماً من الادارة المختصة بالجهة الادارية المستحق لديها مبالغ له يكون موجها للجهة الادارية المقدم اليها العطاء ، وبخصوص عمليه بذاتها ، يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت المطلوب ، الي حين تقديم صاحب العطاء مستندا معتمد ومختوم من الادارة المختصة بالجهة الادارية المقدم اليها العطاء بالموافقة علي الصرف ، او طلب هذه الجهة اتاحه ذلك المبلغ لها .

التأمين النهائي:

علي صاحب العطاء الفائز وبأحدي الصور او الوسائل المشار اليها بالبند السابق ان يؤدي التأمين النهائي بنسبه (5%) من قيمه التعاقد لصالح ولحساب وباسم الجهة الادارية خلال عشرة ايام عمل تبدأ من اليوم التالي لاختطارة بقبول عطائه ، وذلك كضمان لتنفيذ الاعمال موضوع هذه الكراسه علي الوجه الاكمل ووفقا لكافه الاشتراطات والقواعد والضوابط المقررة قانونيا في هذا الشأن ، ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي الي ان يتم تنفيذ العقد بصفه نهائيه بما في ذلك مدة الضمان ويكون التأمين النهائي ساريا لمدة تبدأ من وقت اصداره الي ما بعد انتهاء مدة العقد بثلاثة اشهر .

أثر عدم سداد التأمين النهائي:

إذا لم يتم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المهلة المحددة جاز للجهة الادارية بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمه البريد السريع، عن طريق الهيئه القوميه للبريد مع تعزيزة في ذات الوقت بالبريد الالكتروني او الفاكس بحسب الاحوال ودون حاجه لاتخاذ اي اجراء اخر - الغاء العقد او التنفيذ بواسطة أحد العطاءات التاليه لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها.

ويصبح التأمين المؤقت في هذه الحالة من حق الجهة الادارية كما يكون لها الحق ان تخصم قيمه كل خسارة تلحق بها من أیه مبالغ مستحقة او تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور، وفي حاله عدم كفايتها تلجأ الي خصمها من مستحقاته لدي اي جهة إداريه أخري، أيا كان سبب الاستحقاق وذلك كله مع عدم الاخلال بحقوقها في الرجوع عليه قضائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية.

استبدال صور ووسائل أداء التأمينات

- يجوز بموافقة الجهة الإدارية، وبناءً على طلب صاحب العطاء استبدال صور ووسائل أداء التأمينات وذلك بأحدي الصور أو الوسائل الاخرى بشرط ألا تنقطع

سما اجبر زارة
عمار محمد
محور محمد
وائل صبيح

يحظر الاشتراك على كلاً من :-

- الممنوعين من التعامل، بما في ذلك من صدر بشأنه قرار بمنع التعامل معه أو حكم قضائي نهائي في إحدى الجرائم المنصوص عليها بالباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهرب الضريبي أو الجمركي، سواء بشخصية أو بصفته الممثل القانوني لأي من الأشخاص الاعتبارية التي ترغب في التعامل مع الجهة الإدارية وذلك ما لا يكن قد رد إليه إعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الأحوال.
- الموظفين والعاملين بالجهة الإدارية صاحب الطرح او الجهات الخاضعة لإشرافها.

الضوابط العامة

تجزئه العملية

- عملية /التعاقد السنوي غير شامل قطع الغيار علي صيانة وملئ وتعبئة طفايات الحريق بمستشفيات جامعة طنطا وأقسامها .
- العملية لا تقبل التجزئة .

توافر الاعتماد المالي :

- تم توفير المبلغ المطلوب لتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد، وذلك ضمن الاعتماد المالي المدرج بموازنة العام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ .

تقديم الإيضاحات:

- يحق لصاحب العطاء المحتمل أو من قام بشراء كراسه الشروط والمواصفات أن يتقدم لإدارة التعاقدات كتابة ايضاح بشأن ما ورد بها بداية من النشر علي البوابة وحتى تاريخ لجنة الاستفسارات وسيتم الرد كتابه في موعد غايته ٤٨ ساعة.

التعديل في الشروط والمواصفات :

- يجوز للجهة الإدارية إدخال تعديلات علي الشروط والمواصفات إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، علي أن يتم إخطار من قاموا بشراء الكراسه من خلال إدارة التعاقدات وذلك خلال ثلاثة أيام علي الأكثر من إدخال هذه التعديلات، ونشرها علي البوابة التعاقدات العامة علي أن تعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من هذه الكراسه، وتسري في مواجهة كافة أصحاب العطاءات .

التأمينات

التأمين الموقت :-

- يجب على كل مقدم للمناقصة تقديم تأمين ابتدائي بمبلغ ١٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره عشرة آلاف جنية مصرية لأغير) على أن يقدم ما يفيد سداه باسم الجهة الإدارية ولصالحها .

صورة سداد التأمين الابتدائي :-

- يتم سداد التأمين الموقت بأحد الصور أو الوسائل الآتية :-

٤- حساب الجهة الإدارية مستشفيات جامعة طنطا كود مؤسسي رقم (٣٠٥٠٠٢٠١).

٥- أحد وسائل الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحصيلا الالكتروني.

٦- بموجب خطاب ضمان بنكي لصالح الجهة الإدارية وباسم العملية على أن يكون صادر من أحد المصارف المحلية المعتمدة.

محمد زاهد
محمد محمد
محمد محمد
محمد محمد

- تقديم عطاءات متطابقة، ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط العطاءات .
- الاتفاق مع الشخص الذي سينتقد بالعطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً مع الشخص الراسي عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافي أو على الجهات الإدارية المتقدم لها أو صاحبه الطرح.
- الاتفاق مع تقديم عطاءات صوريه.
- الاتفاق على منع شخص من التنافس أو تقديم العطاءات.

المساواة والشفافية :-

تخضع العملية محل الطرح لمعايير ومبادئ العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة، وإفساح المجال للمنافسة بحرية بين من تتوافر فيهم الشروط المطلوبة للتقدم وفقاً للاشتراطات التي تحدد مسبقاً بمستندات الطرح، وسيتم التعاقد على أساس ما ورد بهذه الكراسة من شروط ومواصفات وما أرفق بها من مستندات بحسب طبيعة العملية محل الطرح.

الممارسات الفاسدة :-

على أصحاب العطاءات الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء اشتراكهم في العملية محل الطرح والتعاقد ، وإتباعاً لذلك يحق للجنة البت استبعاد العطاء الذي يتبين أن صاحبه تورط بصورة مباشرة أو عن طريق وكيل أو وسيط في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ بهدف الحصول على التعاقد أو إذا قام بنفسه أو بالوساطة بإعطاء أي شيء ذي قيمة ، هدية، سلفه أو مكافأة أو وعد لأي من العاملين بإدارة التعاقدات أو أعضاء اللجان أو أي شخص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعملية محل الطرح والتعاقد ، وسيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجل المتعاملين مع الجهات الإدارية و يصبح التأمين المؤقت من حق الجهة الإدارية.

ويتعين على أصحاب العطاءات إبلاغ السلطة المختصة كتابة في أي من الحالات الآتية :-

- 5- وجود تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد، من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءاتها نظير الحصول على ميزة مالية أو عينة.
- 6- وجود ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو هدف غير مشروع، ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة.
- 7- وجود تصرف لإضعاف أو إضرار أو تهديد أي الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة، للتأثير على سير إجراءات التحقيقات، أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها، أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة
- 8- جهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشأن أية شكوي أو ادعاءات بوجود ممارسات فساد أو احتيال أو إكراه أو تواطؤ، أو تهديد أي طرف أو إيداعه لمنعة من الإبلاغ عن معلومات لديه و المرتبطة بالتحقيق.

حظر الاشتراك في العملية :-

بسم وبحم زاب
عماد نسر
محمود نسير
وائل هودع
WALLP

التسجيل على بوابة التعاقدات العامة

- على أصحاب العضوات تسجيل بواباتهم على بوابة التعاقدات العامة
(www.etenders.gov.eg) وعلى الجهة الإدارية الطارحة التحقق من صحة
البيانات على الموقع الإلكتروني للبوابة.

الجدول الزمني المتوقع لإجراءات المرحح والترسية والتعاقد

| م | الإجراء | التاريخ / المدة |
|---|---|---|
| ١ | تاريخ النشر على موقع بوابة التعاقدات العامة | ٢٠٢٦/ / |
| ٢ | تاريخ توجيه الدعوات | ٢٠٢٦/ / |
| ٣ | تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية | ٢٠٢٦/ / |
| ٤ | تقديم الشكوى بالبيت الفني . | لمدة "٧" أيام من تاريخ إعلان نتيجة البيت الفني |
| ٥ | تقديم الشكوى بالبيت النهائي . | لمدة "٧" أيام من تاريخ إعلان نتيجة البيت المالي |

الاشتراطات العامة للتشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة :

- تخضع العملية محل المرحح لأحكام التشريعات المصرية عموماً، وتفسر وتؤول
تصوفاً بنود كراسه الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لأحكام قانون التعاقدات
التي ترمها الجهات العامة الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاتحته
التفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها
وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة بموضوع المرحح والتعاقد، وذلك فيما يرد
بشأنه نص خاص في كراسه الشروط والمواصفات والتعاقد وملاحق أي منهما.

حماية المنافسة :

سيتم إخطار جهات حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعصال شئونه
بإلحاقه إلى استبعاد العطاء ومصادرة التأمين المؤقت في حال ما إذا تبين للجهة
الإدارية ظهور أي محولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية المرحح أو
البيت أو الترسية والتعاقد سواء من حيث تقييم العطاء ومقارنتها ، وأثناء مرحله
التفيذ ، وكذلك في حاله وجود أي اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة
أو غير مباشرة أو تصديق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين
طرفها أو غيرهم من الموظفين بالجهة الادارية ، وبين صاحب العطاء ، أو بين
أصحاب العطاءات فيما بينهم ، أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب
الأحوال ، والذي من شأنه أن يؤدي على سبيل المثال ، وليس الحصر إلى أيأ من
الآتي :

- رفعه أو خفضه ، أو تثبيت الأسعار محل التعامل.
- اقتسام الأسواق ، أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مركز
التوزيع أو نوعية العملاء أو نوعية المنتجات أو الحصص السوقية أو القدرات
الزمنية.
- التسيق فيما يتعلق بالتقدم ، أو الامتناع عن الدخول في سائر عمليات التعاقدات
المختلفة ، ويستترشد في قيام التسيق بعدة أمور ، منها على الأخص:

محمد محمد
محمد محمد
وائل محمد

التواطؤ: - ترتيب بين طرفين أو أكثر قبل أو بعد تقديم العطاء، لتحقيق غرض مشروع أو للإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص، ومبدأ حرية المنافسة بما في ذلك التمييز بشكل مباشر أو غير مباشر على تصرفات طرف آخر، بهدف تقسيم العقود بين مقدمي العطاءات أو تثبيت أسعار العطاءات بشكل غير تنافسي

الاحتيايل: - أي فعل أو امتناع عن فعل يؤدي إلى تضليل الطرف الآخر بهدف الحصول على منفعة مالية أو عينية أو أي منفعة أخرى، أو التأثير في العملية المطروحة، أو لتجنب الالتزام في تنفيذ التعاقد.

الفساد: - أي عرض أو إعطاء أو استلام أو طلب لأي شيء ذي قيمة، أو الحث على ارتكاب أفعال غير مناسبة سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة للتأثير بشكل غير مشروع على أداء طرف آخر في العملية المطروحة أو في تنفيذ التعاقد

أهداف العملية والغرض من الطرح :-

تهدف العملية و التعاقد محل الطرح علي عملية /التعاقد السنوي غير شامل قطع الغيار علي صيانة وملئ وتعبئة طفايات الحريق بمستشفيات جامعة طنطا وأقسامها.

بيانات التواصل بالجهة الإدارية:-

ترسل جميع المكاتبات على عنوان إدارة التعاقدات الكائن بالإدارة العامة للمستشفيات الجامعية بطنطا

وسيلة وأسلوب التواصل مع أصحاب العطاءات:-

يجب على أصحاب العطاءات تحديد العنوان (المحل المختار) ورقم الفاكس وعنوان البريد الإلكتروني الخاص بهم التي سوف ترسل إليها الجاهة الإدارية عليها كل المراسلات والإشعارات المرتبطة بمسئدات العطاء وأسم الشخص المحدد للاستلام، ويعتبر هذا العنوان محلا مختارا لهم وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل على ذات العنوان تنتج آثارها القانونية والعقدية.

في حالة تغيير العنوان يتعين على المتعاقد إخطار الجاهة الإدارية بأي تعديل يطرأ على بياناتهم المسجلة لديها فور التعديل أو بالعنوان الجديد، وإلا اعتبرت ما أرسل على هذا العنوان صحيح ومنتج لكافة آثاره القانونية والعقدية.

وتكون الوسيلة المعتمدة للتواصل بين الجاهة الإدارية وصاحب العطاء هي البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد، مع إمكانية تعزيزه بالفاكس أو البريد الإلكتروني بحسب الأحوال.

اللغة:-

تحرر كافة المسئدات والعقود وجميع المحاضر والمراسلات والإخطارات والمكاتبات الرسمية وغيرها من المسئدات ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد باللغة العربية.

يقدم العطاء باللغة العربية - وفي حالة تقديم مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلي اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من مكتب معتمد - ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون، ويسمح باستخدام أي لغة أخرى فيما يخص المواصفات الفنية في الحالات التي تسري الطبيعة الفنية بذلك.

من بهج زائد
محمد محمد
محمود محمد
وائل محمد

الشروط العامة

التعريفات

- في تطبيق أحكام هذه الكراسة يقصد بالكلمات والعبارات والمصطلحات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها فيما يلي: -
- ٥- القانون: قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته.
- ٦- اللائحة التنفيذية: - اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها.
- ٧- السلطة المختصة: - السيد الأستاذ الدكتور /المدير التنفيذي للمستشفيات الجامعية.
- ٨- بوابة التعاقدات العامة: - الموقع الإلكتروني المخصص على شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) للنشر عن البيانات والمعلومات المتعلقة بالتعاقدات العامة التي تجريها الجهات الإدارية الخاضعة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وعنوانه www.etenders.gov.eg
- العملية: - (التعاقد السنوي علي صيانة وملئ وتعبئة طفايات الحريق بالمستشفيات الجامعية وأقسامها غير شامل قطع الغيار).
- الجهة الإدارية الطارحة: - جامعة طنطا- المستشفيات الجامعية بطنطا.
- الجهة الإدارية المستفيدة: - مستشفيات جامعة طنطا
- إدارة التعاقدات: - بالمستشفيات الجامعية بطنطا.
- العتاء: ويقصد به المستندات التي يعدها صاحب العطاء ويقدمها سواء بذاته أو من خلال غيره، شاملة كافة مرفقاته طبقا لكراسة الشروط المواصفات المعدة من قبل الجهة الإدارية.
- صاحب العطاء: - كل شخص طبيعي أو معنوي قدم عطاء بغرض التعاقد مع الجهة الإدارية وفقا لأحكام القانون ولائحته التنفيذية.
- مقدم العطاء: - صاحب العطاء أو من يفوضه في تقديم عطاءه للجهة الإدارية.
- العطاء المستوفي: - العطاء المشتمل على كافة المتطلبات، والمتبع بشأنه كافة الإجراءات المذكورة تفصيلا في هذه الكراسة
- العطاء الفائز: - العطاء الأفضل شروطا والأقل سعرا
- المتعاقدين: - صاحب العطاء الفائز الذي تم ترسيه العملية عليه وقام بسداد التأمين النهائي وفقا لشروط الطرح
- لجنة فتح المظاريف: - اللجنة المسؤولة عن فتح العطاءات وما بها من مظاريف فنية ومالية وتوثيق محتوياتها
- لجنة البت: - اللجنة المسؤولة عن فحص وتفريغ ومراجعة ودراسة العروض الفنية والمالية المقدمة في العملية المطروحة والتحقق من مطابقتها لكراسة الشروط والمواصفات والتوصية بالبت فيها بالإسراء أو الاستبعاد أو الإلغاء.
- الشروط: - هي الشروط العامة والخاصة للعملية محل الطرح.

د. محمد زاهر
محمد محمد
محمد سمير
وائل محمد

١. الغرض من التعاقد

يهدف هذا التعاقد إلى اختيار جهة متخصصة ومعتمدة للقيام بأعمال الفحص الدوري وإعادة التعبئة لجميع طفايات الحريق التابعة لمستشفيات جامعة طنطا ، لضمان جاهزيتها التامة في حالات الطوارئ وفقاً للكود المحلي والدولي (NFPA).

٢. الشروط العامة للمقاول (المورد)

يجب أن يتوفر في المتقدم للخدمة المتطلبات التالية:

- التراخيص: سجل تجاري ساري، وشهادة اعتماد من الدفاع المدني لمزاولة النشاط.
- الخبرة: سابقة أعمال في منشآت مماثلة لا تقل عن [٥] سنوات.
- الضمان: تقديم ضمان لا يقل عن عام واحد على أعمال التعبئة والصيانة (ضمان ضد عيوب التعبئة وتسرب الغاز).

٣. المواصفات الفنية المطلوبة

تلتزم الشركة المنفذة بالمعايير الآتية عند العمل:

- الفحص الظاهري: فحص جسم الطفاية، الخرطوم، المكبس، وساعة الضغط.
- إعادة التعبئة: استخدام مواد إطفاء (بودرة جافة، CO2، رغوة) مطابقة للمواصفات القياسية وغير منتهية الصلاحية.
- قطع الغيار: استبدال الأجزاء التالفة (موانع تسرب، صمامات، خراطيم) بقطع غيار أصلية وجديدة مدموغة بشعار المصنع الأصلي ويتم الاطلاع على عينة من كل نوع قبل التركيب من لجنة الإشراف.
- الاختبار الهيدروستاتيكي: إجراء اختبار ضغط لأسطوانات الإطفاء التي مر على صنعها ٥ سنوات فأكثر.
- الملصقات: وضع ملصق (استيكر) على كل طفاية يوضح:
 ١. تاريخ التعبئة.
 ٢. تاريخ الفحص القادم.
 ٣. وزن الطفاية الإجمالي.
 ٤. يجب أن يتضمن الملصق الدال على التجديد السنوي أو التجديد لكل خمس سنوات ، اسم أو علامة ومقر الصانع أو مركز الصيانة المختص والمعتمد وتاريخ الصيانة ومدة الصلاحية .

محمد زايد

عماد محمد
عمود محمد
وائل محمد

٥. آلية التنفيذ والتسليم

- يتم استلام الطفايات من المستشفيات، ويلتزم المقاول بتوفير طفايات بديلة مؤقتة في الموقع لضمان عدم خلو المنشأة من وسائل الإطفاء أثناء فترة الصيانة.
- تتم عملية الصيانة والتعبئة خلال مدة أقصاها [سبعة] أيام عمل من تاريخ الاستلام.
- يتم تزويد العميل بتقرير فني مفصل عن حالة كل طفاية وما تم بها من إجراءات.
- أي انتقالات لأي من المعدات المذكورة من أجهزة الإطفاء لزوم أعمال الصيانة علي حساب الشركة

٦. شروط الدفع والتعاقد

- يتم صرف مستحقات التعاقد السنوي محل الطرح عن الملى والتعبئة والفحص الظاهري كل ثلاثة أشهر ويتم سداد مستحقات تعبئة وملئ الطفايات طبقاً لعدد الطفايات التي يتم فحصها وملئها بفاتورة رسمية معتمدة.
- يتم تقديم عرض الأسعار شامل ضريبة القيمة المضافة للملى والتعبئة والفحص الظاهري لإجمالي عدد الطفايات بالمستشفى طوال مدة التعاقد - مع تقديم عرض أسعار ثابت لجميع قطع الغيار معتمد من الشركة والتي يمكن استبدالها في حالة حاجة الطفايات
- يتم صرف مستحقات صيانة واستبدال قطع الغيار (موانع تسرب، صمامات، خرطوم - بدن - الخرطوم، المكبس، وساعة الضغط وغيرها) بعد تقديم عرض أسعار من الشركة مسبقاً للقطع المراد استبدالها ويحق للمستشفى التفاوض علي الأسعار والقبول أو الرفض
- يتم صرف المستحقات المالية الخاصة بالملى والتعبئة والفحص الظاهري للطفايات جميعها كل ثلاثة أشهر بعد المرور شهرياً وفحص جميع الطفايات ووضع ملصقات الفحص وتقارير الزيارة وتقارير مفصلة عن حالة كل طفاية وصدور فاتورة رسمية

من أجل تسليم
عماد
ممدود

وانخل ممدود